

222141 - خبر الرجل الذي جاء في عهد عمر إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول : يا رسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا

السؤال

ما صحة الحديث التالي، وإذا لم يكن صحيحاً فلماذا أورده العلماء الأوائل في كتبهم على أنه صحيح ، ولماذا لا يمكننا إتباعهم في هذا التصنيف للحديث؟ أم أنهم لم يكونوا على القدر الكافي من العلم؟ عن مالك الدار قال : أصاب الناس قحطاً في زمن عمر بن الخطاب فجاء رجل إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا ، فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام ، فقال : أنتِ عُمَرُ فَأَقْرَبِيهِ السَّلَامَ ، وَأَخْبِرِيهِ أَنَّكُمْ مَسْقِيُونَ وَقُلْ لَهُ : عَلَيْكَ الْكَيْسُ ، عَلَيْكَ الْكَيْسُ ، فأتى الرجل فأخبر عمر ، فقال : يا رب ما آلو إلا ما عجزت عنه. رواه البيهقي في دلائل النبوة، وابن أبي شيبه في المصنف بسلسلة صحيحة، كما أشار إلى ذلك بن كثير في البداية والنهاية، وابن حجر في الفتح في كتاب الاستسقاء الجزء الثالث. وأورده الذهبي في السير. وقال ابن حجر : أن مالك الدار هو وزير عمر على بيت المال ، وأن الرجل الذي رأى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه هو بلال بن الحارث.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا الأثر رواه ابن أبي شيبه في "مصنفه" (6/ 356) والبخاري في "التاريخ الكبير" (7/304) - مختصراً - والبيهقي في "الدلائل" (7/47) ، وابن عساکر في "تاريخه" (44/345) من طريق أبي صالح ، عن مالك الدار، قال: **أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ فِي زَمَنِ عُمَرَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اسْتَسْقِ لِأُمَّتِكَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا ، فَأَتَى الرَّجُلَ فِي الْمَنَامِ فَقِيلَ لَهُ : " أَنْتِ عُمَرُ فَأَقْرَبِيهِ السَّلَامَ ، وَأَخْبِرِيهِ أَنَّكُمْ مَسْقِيُونَ وَقُلْ لَهُ : عَلَيْكَ الْكَيْسُ ، عَلَيْكَ الْكَيْسُ " ، فَأَتَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ فَبَكَى عُمَرُ ثُمَّ قَالَ : يَا رَبِّ لَا آلُو إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ .** وهذا إسناد ضعيف لا يحتج به ، ومالك الدار مجهول كما سيأتي .

أما قول الحافظ رحمه الله في "الفتح" (2/ 495) :

" رواه ابن أبي شيبه بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدار "

فمقصوده أنه صحيح الإسناد إلى أبي صالح فقط ، ولم يحكم على جميع الإسناد بأنه صحيح ، ولذلك لم يقل : رواه ابن أبي شيبه بإسناد صحيح ، كما هي العادة في تصحيح الأخبار .

وأيضاً : قول الذهبي رحمه الله في " السير " (2/412) : " وقال الأعمش عن أبي صالح عن مالك الدار ... فإنه لم يحكم بصحته ولا بضعفه وإنما ذكر الإسناد فقط .

وقد أجاب الشيخ الألباني رحمه الله عن هذا الأثر ، فنقل كلامه بطوله لفائدته : قال رحمه الله ، بعد أن حكى قول الحافظ ابن حجر المتقدم :

" والجواب من وجوه :

الأول : عدم التسليم بصحة هذه القصة ؛ لأن مالك الدار غير معروف العدالة والضبط ، وهذان شرطان أساسيان في كل سند صحيح ، كما تقرر في علم المصطلح ، وقد أورده ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " ، ولم يذكر راوياً عنه غير أبي صالح هذا ، ففيه إشعار بأنه مجهول ، ويؤيده أن ابن أبي حاتم نفسه - مع سعة حفظه واطلاعه - لم يحك فيه توثيقاً فبقي على الجهالة ، ولا ينافي هذا قول الحافظ : " بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان ... " لأننا نقول : إنه ليس نصاً في صحيح جميع السند ، بل إلى أبي صالح فقط ، ولولا ذلك لما ابتدأ هو الإسناد من عند أبي صالح ، ولقال رأساً : " عن مالك الدار ... وإسناده صحيح " ، ولكنه تعمد ذلك ، ليلفت النظر إلى أن ههنا شيئاً ينبغي النظر فيه ، والعلماء إنما يفعلون ذلك لأسباب منها : أنهم قد لا يحضرون ترجمة بعض الرواة ، فلا يستجيزون لأنفسهم حذف السند كله ، لما فيه من إيهام صحته لاسيما عند الاستدلال به ، بل يوردون منه ما فيه موضع للنظر فيه ، وهذا هو الذي صنعه الحافظ رحمه الله هنا ، وكأنه يشير إلى تفرد أبي صالح السمان عن مالك الدار كما سبق نقله عن ابن أبي حاتم ، وهو يحيل بذلك إلى وجوب التثبت من حال مالك هذا أو يشير إلى جهالته . والله أعلم .

وهذا علم دقيق لا يعرفه إلا من مارس هذه الصناعة، ويؤيد ما ذهب إليه أن الحافظ المنذري أورد في " الترغيب " (2/41-42) قصة أخرى من رواية مالك الدار عن عمر ، ثم قال : " رواه الطبراني في " الكبير " ، ورواه إلى مالك الدار ثقات مشهورون ، ومالك الدار لا أعرفه " . وكذا قال الهيثمي في " مجمع الزوائد (3/125) .

الوجه الثاني : أنها مخالفة لما ثبت في الشرع من استحباب إقامة صلاة الاستسقاء لاستئزال الغيث من السماء ، كما ورد ذلك في أحاديث كثيرة ، وأخذ به جماهير الأئمة ، بل هي مخالفة لما أفادته الآية من الدعاء والاستغفار ، وهي قوله تعالى في سورة نوح : (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً ...) وهذا ما فعله عمر بن الخطاب حين استسقى وتوسل بدعاء العباس .

وهكذا كانت عادة السلف الصالح كلما أصابهم القحط أن يصلوا ويدعوا ، ولم ينقل عن أحد منهم مطلقاً أنه التجأ إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، وطلب منه الدعاء للسقيا ، ولو كان ذلك مشروعاً لفعلوه ولو مرة واحدة ، فإذا لم يفعلوه دل ذلك على عدم مشروعية ما جاء في القصة .

الوجه الثالث : هب أن القصة صحيحة ، فلا حجة فيها ، لأن مدارها على رجل لم يسم (وهو قوله في الرواية : فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فهو مجهول أيضاً ، وتسميته بلالاً في رواية سيف لا يساوي شيئاً ، لأن سيفاً هذا - وهو ابن عمر التميمي - متفق على ضعفه عند المحدثين ، بل قال ابن حبان فيه : " يروي الموضوعات عن الأثبات ، وقالوا : إنه كان يضع الحديث " . فمن كان هذا شأنه لا تقبل روايته ولا كرامته ، لا سيما عند المخالفة .

